الجمهورية التونسية
وزارة المالية

الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GÉNÉRALE DES ÉTUDES ET DE LA LÉGISLATION FISCALES

مـن وزيـــرة المـــاليـــة

إلـى

N° 695

23/05/2023

الموضوع: حول الانتفاع بأحكام الفصل 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015

المرجـــع: مكتوبك الوارد بتاريخ 8 جويلية 2022

لقد طلبت بمقتضى مكتوبك المشار إليه بالمرجع أعلاه معرفة هل يمكنك الانتفاع بطرح فوائض القرض الذي تحصلت عليه لتمويل بناء مسكن طبقا لأحكام الفصل 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015 مبينة أنّ العقار موضوع القرض على ملك زوجك.

جوابا، يشرفني إعلامك أنّه تم بمقتضى الفصل 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015 تمكين الأشخاص الطبيعيين لغاية ضبط دخلهم الصافي الخاضع للضريبة على الدخل، من طرح فوائض القروض المخصصة لاقتناء أو لبناء محل واحد معدّ للسكنى لا تتعدّى قيمة اقتنائه أو كلفة بنائه 200.000 دينار وذلك شريطة ألا يكون المنتفع بالقرض مالكا لمحل آخر معد للسكنى في تاريخ الانتفاع بالطرح. ولا يشمل الطرح فوائض القروض الأخرى على غرار قروض الاستهلاك، القروض المخصصة لاقتناء الأراضي والقروض المخصصة للتهيئة والتوسعة والتجديد.

هذا ويتم الطرح بالنسبة إلى الأجراء وأصحاب الجرايات عند ضبط قاعدة الخصم من المورد المستوجب بعنوان الضريبة على الدخل.

وقد تم بمقتضى الفصل 40 من قانون المالية لسنة 2020، التنصيص على أن مبلغ 200.000 دينار يضبط دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة بالنسبة للمبالغ التي يحل أجل استخلاصها ابتداء من غرة جانفي 2020.

هذا وفي صورة الاشتراك في الملكية بين الأزواج (في إطار نظام الاشتراك في الأملاك بين الزوجين أو اقتناءات مشتركة)، لكل مالك الحق في طرح الفوائض المتعلقة بالقرض الذي تحصل عليه. وفي صورة إبرام القرض من قبل أحد الطرفين، ينتفع هذا الأخير بالطرح الكلي للفوائض المتعلقة بالقرض المذكور.

مع العلم أن الطرح المذكور أعلاه لا يشمل سوى الفوائض المتعلقة بالقروض المخصصة للمحلات المعدة للسكن التي هي على ملك المقترض، حيث لا تقبل للطرح

أرز
Adresse : 87avenue Taïeb Mhiri 1002 Tunis Belvédère
العنوان : 87 شارع الطيب المهيري 1002 تونس البلفيدير
الهاتف : 71.784 700 / 71.790 504
Tél
الفاكس : 71.790 550
Fax
موقع الواب : www.impots.finances.gov.tn
Site web

الفوائض المدفوعة من قبل شخص لاقتناء أو لبناء محل معد للسكنى ليست له حقوق في ملكيته.

على هذا الأساس وحيث يتبين بالرجوع لمكتوبك والوثائق المصاحبة له ما يلي:

- العقار موضوع عقد القرض على ملك زوجك وليس هناك ما يفيد أن لك حقوق ملكية في هذا العقار،
- يتكوّن العقار من طابقين، طابق أرضي مكتمل البناء وطابق أوّل بصدد البناء أي أن الأمر لا يتعلّق بمحل واحد معد للسكنى،
- ينصّ عقد القرض الذي تحصّلت عليه على أن القرض مخصّص للتجديد وليس لاستكمال البناء.

لذلك، ولكلّ الاعتبارات المشار إليها أعلاه، لا يمكنك الانتفاع بالطرح المنصوص عليه بالفصل 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015.

وتقبلي، سيـدتي، فائق عبارات الاحترام والتقدير.

والسّـــلام
عن وزيرة المالية وبتفويض منها

المديـر العام
للدراسات والتشريع الجبائي
يحـي الشمـالي